

شرح الجمع بين الصحيحين للشيخ: أحمد الصقوب || كتاب (الإيمان) الدرس العشرون)

أحمد الصقوب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اما بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وأسأل الله جل وعلا - [00:00:00](#)

ان يجعلنا واياكم من اوليائه المتقين وحزبه المفلحين وان يجعل مجلسنا هذا مجلسا تحفه الملائكة وتنزل عليه السكينة وتغشاه الرحمة ويذكره في من عنده وان يرزقنا العلم علما نافع والعمل الصالح انه جواد كريم - [00:00:15](#)

هذا هو المجلس العشرون من مجالس التعليق على الجمع بين الصحيحين والمنعقد في جامع بمدينة بريدة في يوم الاحد الموافق اليوم الثامن من شهر رجب لعام تسع وثلاثين واربع مئة والف من الهجرة وما زلنا في كتاب الوضوء وقد وقفنا على قوله باب التيمم في الوضوء والغسل - [00:00:35](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين قال المصنف حفظه الله تعالى وغفر لنا ولشيخنا والسامعين. باب التامن في الوضوء والغسل. عن عائشة رضي الله - [00:00:59](#)

الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التامن ما استطاع في شأنه كله في طهوره وترجله نعم هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم من طريق الاشعث ابن سليم عن ابيه عن مسروق عن عائشة فذكره - [00:01:21](#)

وقد بوب له البخاري رحمه الله تعالى عدة ابواب اولها باب التيمم في الوضوء والغسل وباب التيمم في دخول المسجد وغيره وباب التيمم في الاكل وغيره وباب يبدأ بالنعل اليمنى - [00:01:44](#)

وباب الترجل والتيمم قوله التيمم كان يعجبه التيمم اي الابتداء باليمين واستعمالها في التعاطي واللبس ونحوها قوله وتنعله اي عند لبس النعل وترجله اي عند دهنه شعره وتسريحه وطهوره اي عند تطهره من الحدث - [00:02:03](#)

وربما ايضا يدخل فيه ازالة النجاسة وشأنه كله اي كل الاعمال المستحسنة لا الاعمال المستقدرة فانه يبدأ بها باليسار وهذا الحديث اصل في تقديم اليمين في كل ما كان من باب التكريم والعبادة والزينة والطهارة واللباس والترجيل - [00:02:29](#)

والمناولة وقد دل على ذلك ادلة كثيرة منها حديث الباب ومنها ما جاء في الصحيحين من حديث ام عطية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهن في غسل ابنته ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها - [00:02:55](#)

وفي الصحيحين من حديث ابي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا بال احدكم فلا يأخذن ذكره بيمينه وهو يبول وهذا لان هذا من تكريم اليمين الا يمسكها بذكر ان لا يمسك ذكره بيمينه حال البول - [00:03:16](#)

وقد جاء عند ابي داود قال قالت حفصة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجعل يمينه لطعامه وشرابه وثيابه ولا يبي داود من حديث عائشة كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه لطعامه وطهوره - [00:03:35](#)

وجاء ايضا احاديث عديدة فيها العناية بتقديم اليمين كما قال عليه الصلاة والسلام الايمنون الايمنون وقال لعمر بن او لعمر ابن ابي سلمة قل بيمينك وغيرها من الاحاديث العديدة. كلها تدل على هذا الاصل - [00:03:57](#)

فهذه النصوص وغيرها تؤيد تقديم اليمين وتبين عناية السنة وحرص النبي صلى الله عليه وسلم على تقديم اليمين عند الطهارة فاذا اراد ان يتوضأ يبدأ باليد اليمنى قبل اليسرى والرجل اليمنى قبل اليسرى - [00:04:19](#)

وعند الاغتسال اذا اراد ان يغتسل يقدم افاضة الماء على شقه الايمن قبل الايسر وعند ترجيل الشعر وتسريحه وعند الاكل يأكل

باليمين وعند الشرب يشرب باليمين وعند المناولة يناول الشيء باليمين - [00:04:40](#)

وكل هذا على سبيل الاستحباب للايجاب وهذا قول عامة اهل العلم بل نقل الاجماع على ذلك الا الاكل والشرب فوقع الخلاف فيها

والجمهور يرون انها ايضا للاستحباب لكن جاءت ادلة تؤكد النهي عن الاكل بالشمال - [00:05:02](#)

وتأمر بالاكل باليمين على وجه التأكيد وتبين ان هذا من عمل الشيطان وقال عليه الصلاة والسلام فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب

بشماله ودعا لمن قال لا استطيع قال لا استطعت - [00:05:30](#)

ما منعه الا الكبر وهذا اه يؤيد القول ان الامر فيها اعلى من الاستحباب. فمن اهل العلم من قال ان هذا كله على سبيل الاستحباب قالوا

ان قوله ان دعاه عليه لانه امتنع عن الامتثال الخاص - [00:05:47](#)

وانما منعه من الامتثال الكبر. فدعا عليه لا لاجل الاكل بالشمال فقط ولكن لاجل الكبر ولذلك علل الراوي واما اه بعض اهل العلم فقالوا

ان هذا على سبيل الوجوب لا الاستحباب وقد ذكر ذلك ابن عبد البر وابن حزم واثاروا الى ان ظواهر الاخبار تدل على ان الاكل

باليمين والشرب - [00:06:06](#)

على سبيل الوجوب لا على سبيل الاستحباب ولو قال قائل ما هو الظابط فيما تقدم فيه اليمين او تقدم فيه اليسار فيقال الظابط في

تقديم اليمين ان كل ما كان من باب - [00:06:32](#)

التكريم والزينة والستر فالافضل فيه ان يقدم الانسان اليمين للشمال وكل ما كان بخلافه فالافضل ان يقدم اليمين قولها يحب التيمن

اي البداءة باليمين تكريما وتفاؤلا وقولها ما استطاع اي انه يفعل ذلك مع القدرة - [00:06:48](#)

في شأنه كله اي في سائر اموره كما اشرنا فما كان من باب التكريم والزينة والستر فاننا نقدم فيه اليمين حتى ولو لم يكن منصوبا

عليه في هذه الاشياء وقولها في طهوره يدخل في ذلك الوضوء - [00:07:15](#)

والغسل الغسل من الجنابة وقد ثبتت الاخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم الخاصة في تقديم اليمين في ذلك. وقد قال عليه الصلاة

تلميذة لبستم واذا توضأت فبدأوا بايمانكم لو ان انسانا غسل اليد اليسرى قبل اليمنى صح وضوءه - [00:07:33](#)

لو غسل اليسرى الرجل اليسرى قبل اليمنى صح وضوءه. لان تقديم الشمال على تقديم اليمين على الشمال هذا للاستحباب بالاتفاق

واذا غسل هذه قبل هذه الشمال قبل اليمين فقد اتى بالغسل الواجب اغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم -

[00:07:53](#)

من الكعبين لكنه خالف السنة في التقديم. فاشتراط الترتيب انما هو بين الاعواء لا بين الاعضاء او اعضاء لا بين قسمي العضو الواحد

بين الاعضاء يعني لا يقدم آآ الرجلين على مسح الرأس لكن لو انه قدم اليسرى على اليمنى فهذا خالف السنة لكن وضوءه - [00:08:16](#)

صحيح قولها وتنعله اي حتى عند لبسه للخف والجورب كذلك النعال فانه يقدم اليمين وقد جاء في ذلك حديث خاص عند ابي داود

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انتعل احكم فليبدأ - [00:08:45](#)

باليمين واذا نزع فليبدأ بالشمال ولتكن اليمنى اولهما ينتعل واخرهما ينزع لو قال قائل السواك هل يبدأ بشقه الايمن ام الايسر؟ يقال

يبدأ بالشق الايمن من فمه واما طبعا لعمومها هذا الحديث وقد جاء ايضا فيه حديث خاص عند ابي داود - [00:09:00](#)

وسواكه اما هل يمسك السواك باليمين او بالشمال من اهل العلم من قال يمسك آآ السواك بالشمال لان هذا ازالة فهو يزيل الاشياء

وينظف ومن اهل العلم من قال هو عبادة فيمسكه باليمين. وهذا الامر فيه واسع. لم يأتي فيه نص خاص - [00:09:27](#)

والله اعلم نعم احسن الله اليكم. باب الوضوء ثلاثا وثلاثين. عن حمران مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه. انه رأى عثمان رضي الله الله

عنه دعا بوضوء فافرج على يديه من اناء فغسلهما ثلاث مرات ثم ادخل يمينه في الوضوء ثم تمضج - [00:09:54](#)

مضى واستنشق واستنثر ثم غسل وجهه ثلاثا ويديه الى المرفقين ثلاثا وفي رواية غسل يده اليمنى ثم غسل يده اليسرى. ثم مسح

برأسه ثم غسل كل رجل ثلاثا. وفي رواية الى الكعبين - [00:10:16](#)

وفي رواية غسل رجلاه اليمنى ثم اليسرى ثم قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ نحو وضوئه في هذا وقال من توضأ نحو

وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر الله له - 00:10:36

ما تقدم من ذنبه. وفي رواية من توضأ مثل هذا الوضوء ثم أتى المسجد فركع ركعتين ثم جلس غفر له ما تقدم من ذنبه قال وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تغتروا وفي رواية فلما توضأ عثمان قال الا احديثكم حديثا - 00:10:56

لولا اية ما حدثتكم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يتوضأ رجل فيحسن وضوءه يصلي الصلاة الا غفر له ما بينه وبين الصلاة حتى يصليها. قال عروة الاية ان الذين يكتُمون - 00:11:20

ما انزلنا من البينات. نعم حديث عثمان اخرج به البخاري ومسلم من طريق ابن شهاب الزهري قال اخبرني عطاء ابن يزيد عن حمران مولى عثمان ابن عفان انه رأى عثمان بن عفان دعا بوضوء فذكر الحديث - 00:11:40

وبوب له البخاري رحمه الله تعالى اربعة ابواب باب الوضوء ثلاثا وثلاثين وباب المضمضة في الوضوء وباب سواك الرطب واليابس للصائم وباب قوله تعالى يا ايها الناس ان وعد الله حق فلا تغرنكم الحياة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور - 00:12:03

قوله نحو وضوءي هذا اي انه توضأ اي قال نحو وضوئي هذا اي مثل وضوء هذا قوله لا يحدث فيهما نفسه اي لا يسترسل الخواطر وقوله لا تغتروا اي لا تغتروا بهذه المغفرة. المذكورة في هذا الحديث فتتجاسر على الذنوب - 00:12:29

وقوله لولا اية كي تهدد من يكتُم علما قد ذكرها في قوله تعالى ان الذين يكتُمون ما انزلنا من البينات والهدى كما قال عدد من الصحابة رضوان الله عليهم كانوا - 00:12:54

اه يهابون التحديث وهذا من قول عن انس منقول عن الزبير ذلك منقول عن ابي هريرة ومنقول عن عثمان وعدد من الصحابة رضوان الله عليهم. خوفا من ان يقع او يقول شيئا يخطئ فيه. ونقلهم للحديث - 00:13:10

عن النبي صلى الله عليه وسلم نقل للتشريع ولذا كانوا يعرفون قوله عليه الصلاة والسلام من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ويعلمون ان ونقل اخبار النبي صلى الله عليه وسلم لا سيما في الزمن الاول قبل التدوين - 00:13:34

اما بعد ان دوت الاحاديث فالخطب ايسر لان الاحاديث يمكن ان يتأكد هل فلان اخطأ او ما اخطأ لكن لما كانوا في الزمن الاول قبل ان تدون الاحاديث كان لا يعرف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا الخبر حتى يحدث به فلان - 00:13:53

وكان الصحابة رضوان الله عليهم اهل ثقة واتقان وحرص وورع. وكانوا يحرصون على الا يزيدوا ولا ينقصوا. وان اتوا بالحديث على المعنى فهم اهل العلم والاتقان والمعرفة للاخبار. فكانوا يأتون به على المعنى الصحيح - 00:14:11

فكان بعضهم يهاب كثرة التحديث ويتمنى لو ان صاحبه قد كفاه لاعتبارات عديدة هذا منها. وهناك اعتبارات اخرى يعني اه يعني تذكر في غير محلها. لكن من هذه الاعتبارات خوف خوفهم ان ينطبق عليهم قول الله عز وجل ان الذين يكتُمون ما انزلنا من البينات

والهدى من بعد ما - 00:14:31

للناس في الكتاب اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون من كان عنده علم تاج الناس اليه وكنزه عنهم ولم يستطيعوا ان يمثلوا امر الشارع الا من طريق تبليغه فكتمه لعنه الله - 00:15:01

ولعنه اللاعنون ويدخل في ذلك تلعه الملائكة يلعنه اهل الارض في هذا الباب. ولذا كانوا يخافون من كتمان العلم ومن هذه المواقف موقف عثمان هنا رضي الله عنه وحديث عثمان المذكور - 00:15:20

اصل في بيان صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم وما بعده من الاحاديث كحديث عبد الله ابن زيد وحديث ابن عباس وحديث علي حديث ابي هريرة وغيرها كلها تعتبر مكملات - 00:15:44

وموضحات له وحديث عثمان اجمع الاحاديث التي ذكرت وضوء النبي صلى الله عليه وسلم ويحسن بطالب العلم ان يتلمس

الاحاديث التي تعتبر اصل في بابها وهي موجودة في الصحيحين. اغلبها موجود في الصحيحين تجد احاديث تعتبر هي اصل

احاديث الايمان - 00:15:58

واحاديث تعتبر اصل احاديث الايمان واخرى الصنف بيان احكام اللقطة واخرى في البيوع واخرى في الحج واخرى في الغسل وهكذا.

فمثل هذه احاديث يلتقطها الطالب ويحاول ان يفهم معناها واعتنى العلماء رحمهم الله بها والحاصل ان حديث عثمان المذكور اصل

في بيان صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم على الوجه الاكمل - [00:16:21](#)

والا تم والاشمل واحاديث الوضوء رواها اكثر من عشرين صحابيا. حديث عثمان المذكور اجمعها والوضوء هو التعبد لله استعمال الماء الطهور في الاعضاء الاربعة على وجه مخصوص وليس الوضوء من خصائص هذه الامة - [00:16:50](#)

فقد كانت الامم قبلنا تتوضأ كما في حديث آآ جريج لكن الذي خصت به هذه الامة ايش الغرة والتحجيل كما قال عليه الصلاة والسلام يأتون يوم القيامة غرا محجرين من اثار الوضوء. وقالوا كيف تعرف من لم يأتي بعد - [00:17:14](#)

من امتك يا رسول الله قال لهم سيما ليست لغيرهم من الامم الغرة والتحشيد قوله دعا بوضوء او دعا بوضوء في هذا دليل على جواز الاستعانة او في الوضوء وهذا على انواع ثلاثة - [00:17:34](#)

الاول ان يستعين بمن يحظر له الماء. وهذا جائز بلا كراهة كما في حديث عثمان المذكور عندنا وهو محل اتفاق بين اهل العلم الثاني ان يستعين بمن يصب عليه الماء - [00:17:55](#)

وهذا جائز ايضا بلا كراهة كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم في حديث من حديث المغيظة والثالث ان يستعين بمن يباشر غسل اعضائه وفركها وهذا ان كان لحاجة لم يكره وان كان - [00:18:09](#)

بغير حاجة فانه خلاف السنة والوضوء صحيح قوله فافرغ على يديه من اناءه فغسلهما ثلاث مرات. في هذا دليل على مشروعية غسل اليدين في اول الوضوء وهو نوعان الاول رحمك الله - [00:18:29](#)

ان يغسلهما قبل غسل الوجه وهذا مستحب بالاجماع مستحب غير واجب بالاجماع قد نقله النووي وابن قدامة الا للقائم من نوم الليل فيجب عليه على الصحيح كما هو مذهب الامام احمد ودلت عليه السنة ان يغسل يديه قبل - [00:18:48](#)

قبل الوضوء لما في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا فان احدكم لا يدري اين باتت يده. الثاني بعد غسل الوجه - [00:19:09](#)

وهذا يعتبر من فروط الوضوء. اذا غسل اليدين في بداية الوضوء على نوعين او قسمين القسم الاول للمستيقظ او قبل اه غسلها اه قبل غسل الوجه هذا على سبيل الاستحباب الا للمستيقظ من نوم الليل فانه يجب والثاني غسلها بعد غسل الوجه وهذا احد فروط - [00:19:23](#)

الوضوء قوله ثم تمضمض واستنشق واستنثر اه في هذا ايضا بيان مشروعية المضمضة والاستنشاق والاستنثار في بداية الوضوء ومذهب الامام احمد ان ذلك واجب للاحاديث الكثيرة التي وصفت وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فكل من وصف وضوء النبي صلى الله عليه وسلم ذكر انه تمضمض - [00:19:47](#)

واستنشق واستنثر ولم ينقل عن ولم ينقل احد منهم انه اخل بذلك كما في حديث عثمان في الصحيحين وحديث علي عند الاربعة وابي هريرة وعبد الله ابن زيد وابن عباس وغيرها - [00:20:17](#)

فالمضمضة والاستنشاق والاستنثار من تمام غسل الوجه المذكور في كتاب الله عز وجل وما دام انه داوم عليها فهو المبين لغسل الوجه ولذا يقال يجب على المتوضأ ان يتمضمض استنشق ويستنثر وقد جاء الامر الخاص به في قوله اذا توضأت فمضمض - [00:20:32](#)

وهذا هو مذهب الامام احمد خلافا للائمة الثلاثة وهو الاظهر والله اعلم. المظمضة هي تحريك الماء داخل الفم ثم مجوا والاستنشاق جذب الماء بالنفس داخل الانف والاستنثار اخراج الماء من الانف بعد الاستنشاق. واحيانا تذكر المضمضة والاستنشاق ولا يذكر الاستنثار - [00:20:57](#)

لانه اصلا يلزم من الاستنشاق استنشاق ان يخرج الانسان الماء فيكتفون بذكر البعض عن ذكر الاخر. والسنة ان تكون المضمضة والاستنشاق غرفة واحدة كما جاء في الصحيحين من حديث عبدالله بن زيد - [00:21:25](#)

قال مظمضة واستنشاق من كف واحدة قوله ثم غسل وجهه ثلاثا في هذا دليل على تأخير غسل الوجه عن المضمضة والاستنشاق يبدأ بالمضمضة والاستنشاق ثم يغسل بعد ذلك وجهه وهذا هو السنة - [00:21:39](#)

ومن الحكم في ذلك ان يختبر اوصاف الماء بالخم والناف وغسل الوجه احد فروض الوضوء التي جاء بها الكتاب والسنة. واجمع عليها علماء الامة فاغسلوا وجوهكم. والسنة دلت على ذلك - [00:22:01](#)

والاجماع منعقد عليه. وحد الوجه الذي يجب غسله في الوضوء من الاذن الى الاذن عرضا ومن الذقن الى منابت شعر الرأس معتاد طولاً يخرج الاقرع والالجح اما اللحية فان كانت كثيفة - [00:22:17](#)

يغسل ظاهرها مع الوجه وان كانت خفيفة البشرة تبين من ورائها فيغسل البشرة التي تحتها وجوبا قوله ويديه الى المرفقين. ثلاثة وهذا احد فروض الوضوء التي دل عليها الكتاب والسنة والاجماع. قال تعالى وايديكم - [00:22:35](#)

من المرافق من فروض الوضوء ان يغسل يديه بعد غسل الوجه ويبدأ الغسل من اطراف الاصابع الى المرفقين والمرفق هو المفصل الذي بين الذراع والعضد اين هو فيبدأ الغسل هنا من اطراف الاصابع الى المرفق - [00:22:56](#)

قد جاء عند مسلم حديث ابي هريرة انه توضحاً فغسل يده اليمنى حتى اشرع العضد وغسل اليدين الى المرفقين احد فروض الوضوء في هذا الموضع قوله ثم مسح برأسه. وهذا ايضا احد فروض الوضوء - [00:23:19](#)

ان يمسح رأسه وقد دل على ذلك الكتاب والسنة والاجماع وظاهر الحديث يدل على وجوب تعميم مسح الرأس. لان اسم الرأس ينصرف الى العضو كله. لا الى بعضه وقد اختلف العلماء في وجوب التعميم والاصح انه يجب تعميمه. هذا مذهب الامام احمد - [00:23:38](#)

ومالك ورواية عن الشافعي وذلك ان الذين نقلوا وضوء النبي صلى الله عليه وسلم لم ينقل احد منهم انه اقتصر على مسح بعض الرأس ومن الادلة حديث الباب ولم ينقل احد ان النبي صلى الله عليه وسلم اكتفى بمسح بعض رأسه واما ما جاء عند مسلم - [00:24:00](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على ناصيته وعلى العمامة فيجاب عن هذا بوجهين الوجه الاول انه كان لعذر وهو انه كان لابسا العمامة. ولذا مسح على العمامة بدل الرأس. والكلام هنا على من لم يكن عليه عمامة - [00:24:24](#)

والوجه الثاني انه لو كان الاقتصار على بعض الرأس كافياً لاكتفى بمسح الناصية عن اه مسح العمامة. فاذا كان على الانسان او ليس على الانسان اه شيء لا عمامة ولا خمار فانه يجب عليه ان - [00:24:45](#)

الرأس بالمسح والتعميم المراد بالتعميم هنا تعميم الجهات لا تعميم كل شعرة وللتعميم في مسح الرأس في الوضوء صفتان مجزئة ومستحبة اما المجزئة فاي صفة حصل التعميم بها اجزاء لو بدأ من ناصيته او من مؤخرة رأسه او من الجنب او من وسطه كل ذلك مجزئ اذا حصل التعميم - [00:25:05](#)

والمستحبة ان يبدأ بمقدم رأسه حتى يردهما الى قفاه ثم او حتى يصل الى قفاه ثم يردهما بعد ذلك الى مقدم رأسه كما جاء في حديث عبد الله ابن عمرو - [00:25:33](#)

ومسح الرأس لا يشرع اكثر من مرة واحدة فلا يشرع فيه التعدد. وبهذا قال جمهور اهل العلم لان احاديث عثمان الصحاح كلها لم تذكر العدد تدل على مسحة واحدة. ابهمت ثم مسح برأسه. ذكرت العدد في غسل اليدين - [00:25:49](#)

المظلمة والاستنشاق وغسل الوجه وكذا غسل القدمين فاذا جاءت الى مسح الرأس قالت ومسح برأسه هكذا تدلت على ان المسح مرة واحدة قد جاء التصريح بمسحه مرة واحدة في بعض الاحاديث منها حديث علي قال ومسح برأسه مرة واحدة ولم ينقل التصريح بانه - [00:26:09](#)

ومسح او ثلاثا الا في رواية من حديث عثمان في اه سنن ابي داود وهي معلولة بالشذوذ وهل الاذان داخل في الرأس في المسح الاصح؟ نعم ان الاذان ان الاذنين يمسحان كما يمسح - [00:26:34](#)

الرأس وقد جاء في ذلك احاديث منها قوله عليه الصلاة والسلام الاذان من الرأس لكن لا يأخذ لهما ماء جديدا لانهما يمسحان مع الرأس ولذا قال ثم مسح برأسه وادخل اصبعين سباحتين في اذنيه كما جاء في حديث عبدالله بن عمر عند ابي داود - [00:26:52](#)

قوله ثم غسل كل رجل ثلاثة غسل الرجلين الوضوء احد فروض الوضوء دلالة الكتاب والسنة والاجماع ولا يجزئ مسحهما اذا كانتا

مكشوفتين لحديث الباب وغيره ولم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اخل بالغسل بل لما رأى رجل - [00:27:14](#) يصلي وعلى قدمه مثل اللعة لم يصبها الماء امره ان يعيد الوضوء ويعيد الصلاة. فدل على ان الغسل للقدم كاملة واجب ويجب استيعاب الرجل بالغسل الى الكعب قد اجمع العلماء - [00:27:38](#)

ان تثليث غسل الاعضاء مستحب الا في مسح الرأس. فانه لا يثلاث طيب لو خالف المتوضئ بين اعضاء الوضوء فغسل بعضها ثلاثا وبعضها مرة وبعضها آثنتين جاز ذلك وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:27:55](#) فعله كما سيأتي في حديث عبد الله ابن زيد وهذا محل اتفاق قوله ثم قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ نحو وضوئي هذا في هذا طريقة تربوية مهمة - [00:28:19](#)

وهي التعليم بالفعل والتطبيق امام الم تعلم وهذا ابلى في التعليم التعليم بالقدوة ابلى وانفع وارسخ وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يستخدمه كثيرا ففي الحج قال خذوا عني مناسككم - [00:28:34](#) وفي الصلاة قال صلوا كما رأيتموني اصلي وفي الوضوء قال من توضأ نحو وضوئي هذا وكان يطبق امام الصحابة صلى مرة على المنبر فركع وقام فلما جاء السجود نزل عن المنبر حتى سجد في اصله وقال انما فعلت هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلاتي - [00:28:55](#) قوله نحو وضوئي هذا. اي طبعاً اتي بالنحو دون المثل من باب التيسير. اي من توضأ نحو هذا الوضوء في الصفة والعدد قوله ثم صلى ركعتين. في هذا دليل على استحباب صلاة ركعتين بعد الوضوء - [00:29:20](#)

وهذا من المستحبات وقد جاءت لها فضائل خاصة انما جاء في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا بلال حدثني بارجى عمل عملته في الاسلام عندك منفعة فاني سمعت دف نعليك بين يدي في الجنة فقال - [00:29:43](#) اني لم اتطهر في ساعة من ليل او نهار الا صليت بذلك بوضوء ما كتب الله لي ان اصلي وركعتي الوضوء الاظهر انها من ذوات الاسباب لمن حافظ عليها اما من لم يحافظ عليها فانها ليست من ذوات الاسباب. قوله ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه - [00:30:00](#) الفضيلة هنا المذكورة لا تحصل الا بعدة امور اولها ان يصلي ركعتين فاكثر فلو صلى ركعة واحدة لا يدخل في هذا الفضل لو انه اوتر ما يدخل في هذا الفضل - [00:30:23](#)

الثاني لا بد ان يتوضأ الوضوء على هذا النحو ولو انه توضأ واتى بوضوء مرة مرة لم يحصل له هذا الفضل الخاص والثالث ان يصلي عقب هذا الوضوء ركعتين لا يحدث فيهما نفسه. فاذا اتي بالاشياء الثلاث نال هذا - [00:30:41](#) الفضل فمن فعل ما امر به حاز من الثواب ما رتب عليه والله عز وجل كريم. قوله لا يحدث فيهما نفسه المراد ما تسترسل النفس فيه ويمكن للمرء ان يقطعه - [00:31:05](#)

من الوسوس والخواطر اما الخواطر الطارئة التي لا يسترسل معها فانها لا تخرجه عن هذا الفضل. قوله يحدث يقتضي المجاورة الخواطر نوعان النوع الاول خاطر يهجم على الانسان ولا يسترسل الانسان معه فلا يخرجه عن هذا الفضل - [00:31:25](#) والى هذا اشار كثير من اهل العلم منهم النووي وابن الملحق وابن حجر. والنوع الثاني خاطر يسترسل معه ولا يدفعه فهذا يخرجه عن هذا الفضل وتحديث النفس في الصلاة نوعان - [00:31:48](#)

النوع الاول تحديث يتعلق بالتدبر واستجلاب الخشوع كأن يتفكر بالآيات والذكر فهذا مطلوب. والنوع الثاني تحديث بما هو خارج عن الصلاة سواء بامور الدين او الدنيا هذا ممنوع في داخل الصلاة - [00:32:05](#) لو جلس يفكر في امور الدنيا هذا ممنوع لكنه ينقص اجر الصلاة ولا اه يبطئها وكذلك بامور الدين قوله غفر الله له ما تقدم من ذنبه هذا الفضل العظيم لمن فعل هذا الامر - [00:32:25](#)

وظاهر هذا الخبر الاطلاق الصغائر والكبائر انه تغفر له يغفر له ما تقدم من ذنبه من صغائر الذنوب وكبائرها. لكن وردت احاديث اه تقيده بالصغائر وتدل على ان الكبائر اه يؤمر الانسان فيها بالتوبة - [00:32:47](#) وقد ذهب كثير من اهل العلم الى ان الغفران المذكور في هذا الحديث خاص بالصغائر دون الكبائر اما الكبائر فلا بد ان يتوب الانسان منها فان وافقت هذه الصلاة وهذا الفعل - [00:33:12](#)

محلا ليس فيه الا كبائر فانها تخفف جاء عند مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن اذا اذا اجتنبت الكبائر - [00:33:27](#)

فحمل اكثر اهل العلم الاطلاق في هذا في حديث الباب على الصغائر قالوا انه جاءت احاديث تخص الكبائر الاجتناب في عبادات اقوى من مجرد الوضوء كحديث ابي هريرة السابق وكذلك ايضا - [00:33:45](#)

آآ قوله عليه الصلاة والسلام ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءه وخشوعها وركوعها الا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم يؤتى كبيرة وذلك الدهر كله - [00:34:07](#)

قالوا الانسان اذا فعل احد هذه العبادات فان كان ليس عنده الا صغائر فالذنوب الصغائر تكفر وان كان له صغائر وكبائر كفرت الصغائر دون الكبائر وان كان ليس عنده الا كبائر فان الكبائر تخفف لكنها - [00:34:23](#)

ما تمحي كاملة بهذا الفعل وان كان ليس عنده لا كبائر ولا صغائر فان هذا الفعل يكون في ميزان حسناته وعظيم اجره وثوابه من فوائد هذا الحديث اضافة الى ما ذكر - [00:34:45](#)

اه كما اشرنا ان فيه طريقة تربوية في تعليم العلم كما فعل عثمان قال من توضحاً نحو وضوئي هذا وكان عثمان وهو خليفة يعلم الصحابة وكان الصحابة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو نبي الله - [00:35:05](#)

وامينه على وحيه من اهل الارض وعنده من الاعباء الكثير ومع ذلك هو الذي بلغ الدين. هو الذي بعث في الاميين رسولا منهم يتلو عليهم آياته. فالمعلم المعلم الدين هو مقتدي برسول الله صلى الله عليه وسلم ولذا قال عليه الصلاة والسلام وان العلماء ورثة الانبياء - [00:35:24](#)

وكذلك ايضا خلفاء الراشدون ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم وغيرهم من ائمة الدين وفي هذا الحديث اه بيان وجوب الترتيب في اعضاء الوضوء فان الراوي رتبته بتمه وهذه للترتيب - [00:35:48](#)

والى وجوب الترتيب في اعضاء الوضوء ذهب جماهير العلماء بادلة او لا قالوا دلالة القرآن. فان الله عز وجل ذكر الوضوء او الوضوء مرتبا وادخل الممسوح بين المغسولات اغسل وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين - [00:36:06](#)

وما دام انه ادخل ممسوحا بين مغسولات هذا دل على وجوب الترتيب والا لآخر الممسوح حتى يأتي بالمغسولات ثم بعد ذلك يذكر الممسوح. وايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يتوضأ قط الا مرتبا - [00:36:30](#)

فدل على وجوب الترتيب. ومن الواجبات في الوضوء الموالاة بين اعضائه ولا يقطعها فاصل طويل عرفا. والى هذا ذهب كثير من اهل العلم مستدلين بفعل النبي عليه الصلاة والسلام في وضوءه - [00:36:50](#)

متوالية وكذلك ايضا بحديث من؟ صاحب اللمعة لما قال النبي صلى الله عليه وسلم ارجع توضأ فامر ان يعيد الوضوء والصلاة فلو كانت الموالاة غير واجبة لقال اغسل هذا المحل وصح وضوءك - [00:37:06](#)

قوله وفي رواية قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تغتروا اي لا تغتروا بهذه البشارة العظيمة فتجتري على عمل السيئات فان هذا الحديث وامثاله لا يغني عن وجوب التوبة الى الله عز وجل - [00:37:28](#)

والا لم يكن لفرضية التوبة اه معنى كبير لان الذنوب اذا كانت تكفرها مجرد الوضوء يكفرها او مجرد الصلاة يكفرها فان المسلم يصلي كل يوم خمس صلوات وكذلك يتوضأ ويصلي الجمعة لكن - [00:37:47](#)

يجب على المسلم الا تغره كثرة مواسم الغفران فتجعله يتجرأ على معصية الله عز وجل فيتقحم الذنوب ويتركبها. ولذا هذا من النبي صلى الله عليه وسلم ارشاد. الى ان احاديث الرجاء ينبغي ان تفهم على وجهها - [00:38:07](#)

الا يغتر الانسان بها احاديث الرجاء كثيرة ربما فهمها الانسان على غير وجهها فوقع في كبائر واغتر بها ولذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحدد لما قال له آآ لما قال له معاذ يا رسول الله افلا ابشر الناس؟ قال لا تبشرهم - [00:38:31](#)

فيتكل لا تبشرهم فيتكلوا طيب لو قال قائل التسمية هنا ما ذكرت ما ذكرت في الوضوء مع ان هذا اجمع الاحاديث قال ولاجل انا لم تذكر في هذا الحديث ولم تذكر - [00:38:53](#)

في اية الوضوء ولم تذكر في حديث عبد الله بن زيد في الصحيحين ولا في حديث عبد الله بن عمرو عند أبي داود ولا في حديث علي عند أبي داود ولا في حديث أبي هريرة أيضا في صحيح مسلم - [00:39:10](#)

ذهب جماهير اهل العلم الى انها ليست من فروض الوضوء. وليست من واجباته. فلو كانت من واجباته لذكرت واما الاحاديث الخاصة التي جاءت بها فانها تدل على المشروعية والاستحباب لا على الايجاب. كقوله عليه - [00:39:26](#)

الصلاة والسلام كما عند النسائي توضحوا بسم الله. فهذا محمول على الاستحباب لا على الايجاب. وقد جاء فيه حديث خاص لكن اسناده ضعيف. قوله عليه الصلاة والسلام لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه - [00:39:46](#)

اول وضوء لمن لم يذكر اسم الله فهذا حديث ضعيف لكنه مما يستأنس به مع الحديث الذي يعتبر اقوى منه وحديث النسائي توضحاً وبسم الله على ان البسمة في بداية الوضوء مستحب - [00:40:04](#)

حبة وليست بواجبة وهذا احد الروايتين عن الامام احمد وبها قال جمهور اهل العلم وليس النصوص خبر ثابت يحتم او يوجب علينا القول بابطال وضوء من لم يذكر اسم الله جل وعلا على وضوءه - [00:40:20](#)

في الحديث ايضا دليل على اه تبليغ العلم وان العبد الذي او ان العالم الذي عنده علم ينبغي عليه ان يبلغ هذا العلم كما قال لولا اية من كتاب الله - [00:40:44](#)

عز وجل ثم ذكر هذه الاية طبعاً يتأكد تبليغ العلم في مواطن منها اذا كان عنده علم يجله الناس ولا يعرف الا من طريقه قد يكون هذا بلاغا عاما وقد يكون بلاغا خاصا في موطن في موطن - [00:41:00](#)

فيه فنة خاصة من الناس لا يعلمون حرمة هذا الفعل الا من طريق هذا الرجل يجب عليه ان يبلغ هذا العلم ولا يكتمه اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه. نعم - [00:41:20](#)

الله اليكم. باب من توضأ مرتين مرتين او مرة مرة. عن عبدالله بن زيد رضي الله عنه انه سئل كيف رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ فدعا بتور من ماء فكفأ على يديه فغسلهما ثلاث مرار ثم ادخل يده في - [00:41:36](#)

تورث مضمضة واستنثر ثلاث مرات من غرفة واحدة. ثم ادخل يده فاغترف بها فغسل وجهه ثلاث مرات ثم غسل يديه الى المرفقين مرتين مرتين ثم اخذ بيده ماء فمسح رأسه وفي رواية مرة - [00:41:56](#)

واحدة الله عليه وسلم يتوضأ. وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرتين مرتين. وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما توضأ النبي صلى الله عليه وسلم مرة مرة. نعم هذا الباب - [00:42:16](#)

ذكر المؤلف فيه حديثين الاول حديث عبدالله بن زيد قد اخرج البخاري ومسلم من طريق عمرو ابن يحيى ابن عمارة عن ابيه عن عبد الله ابن زيد فذكره والثاني حديث عبد الله ابن عباس وقد اخرج البخاري من طريق زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار عن ابن عباس - [00:42:44](#)

انا اذكر طريق ولا اذكر الاسناد كاملا فوائد عديدة والا يمكن ان نقفز الاسناد ونقفز الطريق مباشرة الى الحديث لكن لفوائد عديدة. اولا ان ذكرنا لهذا بايجاز وليس باطلاة. ومن اراد ان يطلع على اسانيد الحديث في البخاري - [00:43:08](#)

البخاري ومسلم فان صحيح البخاري صحيح مسلم قريبة المنال الثاني حتى يتمرس الطالب على ورود هذه الاسماء التي دارت عليها اكثر الاحاديث في الصحيحين الثالث حتى يعلم الانسان ايضا الطريق الذي عليه مدار هذا الحديث - [00:43:30](#)

حيث ان الحديث دار آ اسناد البخاري ومسلم عليه فرق بين الاسناد كاملا وبين الطريق. الطريق هو المدار اي مجمع هذه الرواية عند البخاري ومسلم ايضا حينما تأتيك هذه الاسماء - [00:43:52](#)

زيد ابن اسلم وعمرو ابن يحيى وعطاء ابن يسار وكذلك سعيد ابن جبير والشعبي والزهري وفلان وفلان هذي اسماء لامعة في العلم هؤلاء قبل ان يأتي تدوين الحديث كان الواحد منهم يطوف الدنيا حتى يجمع الاحاديث - [00:44:11](#)

فبعض الاحاديث التي ترى فيها اسم فلان او فلان كما قال الشعبي للرجل لما قال وسأله عن الرجل او يعتق ثم يتزوجها فذكر له الحديث ثم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة يؤتون اجرهم مرتين ثم قال له - [00:44:31](#)

اعطيناها بغير شيء. لقد كان الرجل يرحل فيما دون هذا الى المدينة. يعني يرحل مسيرة شهر ليسمع حديث واحد. لكن هذا لما كان حديث الرسول صلى الله عليه وسلم في قلوبهم اعلى من الدنيا - [00:44:51](#)

فهؤلاء قوم اصطفاهم الله عز وجل قبل ان يدون الحديث حتى يحفظ الله جل وعلا بهم الدين. فالله حفظ الدين ومن حفظه ان يقيض من يحفظ بهم الدين في كل زمان. ولكل زمان - [00:45:08](#)

دولة ورجال. فكان الواحد من هؤلاء الاسماء او من هذه الاسماء مطوف الدنيا حتى يلقي الشيوخ يستمع للحديث ومنهم من آآ بذل ماله منهم من من ورت من ابيه مئات الالاف. ثم انفقها كلها في سبيل العلم. وخرج من الدنيا وهو فقير - [00:45:23](#)

اصطفاهم الله عز وجل لكن ما يضرهم اصلا لان الدنيا ما هي الا مزرعة للآخرة وكل يزرع ويوم القيامة يحصد الزراع ما زرعوا ويجنون ما غرسوا اقول ايضا حتى تعلم ان هذه الاسماء التي تسمعون تحتها من الجهد - [00:45:45](#)

البذل التضحية والاوقات التي بذلت والاعمار التي صرفت واللسن التي ترددت في قراءة الحديث وسماعه الشيء الكثير يبقى اسمك مع هذه الاسماء حتى تقتدي بهم كثير كانوا في زمن الشعبي - [00:46:04](#)

في زمن سعيد بن جبير في زمن من كانوا في عصر رواية الحديث لكن ما بقيت اسماء الكثير منهم يعني ما نقل لنا الا اسماء قرابة نص بالمئة او واحد بالالف - [00:46:29](#)

والبقية البقية مروا على هذه الدنيا وعمروها ثم ذهبوا لكن هؤلاء لما ضحوا الله عز وجل كريم بقي اثرهم الى يومنا هذا والناس يقولون عن ابي هريرة رضي الله عنه كم يترضى عليه الناس - [00:46:46](#)

لانه قال اما اخواني من المهاجرين والانصار اما اخواني من المهاجرين فالهاهم الصفق في الاسواق واخواني من الهاهم العمل في اراضيهم وكنت امراً الزم النبي صلى الله عليه وسلم على ملئ بطني - [00:47:03](#)

لكن بقي اثره وهكذا سيبقى اثار اقوام في هذا القرن ويرحل الملايين بل عشرات او مئات الملايين وتبقى اثار اقوام ربما كانوا في فترة من الفترات لا يآبه لها - [00:47:22](#)

فيا اخواني لكم سلف هذه الاسماء التي اذكرها هي سلفكم سلفكم في العلم فارجعوا الى قراءة اخبارهم ومعرفة اقدارهم النظر في تراجمهم فان تراجمهم تحيي في قلب الانسان وتزيل عنه وحشة الطريق - [00:47:40](#)

فان طالب العلم احيانا تصيبه وحشة ربما تثقل نفسه عن التزود بكثرة المشغلات وكثرة المغريات وقلة المعين والمساعد كثرة من يربطه بعلم الدنيا لا بعلم الدين. يصيبه ما يصيبه بشر هو مثله مثل غيره - [00:47:59](#)

يحتاج الى تثبيتات من هذه التثبيتات من يعرف من اصحابه في هذا الطريق وماذا بقي من الاخبار؟ اخبار من الاخبار الصالحة الصادقة فهذه اقول مما يثبت الانسان ولذلك لما ذكر ابن رجب رحمه الله تعالى في شرح العلل آآ ذكر - [00:48:22](#)

في بداية شرح العلل تراجم عدد من الائمة الكبار يعني قرابة خمس وعشرين او اكثر من تراجم العلماء الافاذ و اشار الى انه انما ذكر في مقدمة كتابه قبل ان يذكر قواعدهم - [00:48:45](#)

لمقصود وهو اذا جاءت هذه القواعد فقالوا قال ابو زرعة قال ابن معين قال ابو حاتم قال ابن مهدي قال يحيى ابن سعيد قال الامام احمد اذا جاءت هذه الكلمة اعرف هذه كلمات من - [00:49:05](#)

هذه ليست اسماء عابرة هذي اسماء تحتها من العلم والامامة والجلالة والبذل والتحقيق والمعرفة ما يشح الزمان ان يآتي بمثلهم وهذا اقول من المقاصد التي قصدتها في ايرادها كل واحد منهم تحتها من الحكايات الشيء الكثير - [00:49:21](#)

هذا الحديث ذكره البخاري تحت عدد من الابواب اولا قال باب غسل الوجه باليدين من غرفة واحدة وكذلك التوبيات انا اعيدها كثيرا حقيقة واقول تبويبات البخاري يعني فيها من الفقه الغزير - [00:49:45](#)

لكن لان الشرح طبيعته ليست البسط والا احيانا لو اخذنا بابا من تبويبات البخاري وارادنا ان ننظر ما وجه آآ تبويبه؟ وما الاحاديث التي ذكرت في وما مناسبتها؟ وما مسألتها؟ ربما الباب الواحد احيانا يأخذ منا درسا - [00:50:02](#)

فنستعرضها استعراضا عجلا واعتنى العلماء تبويبات البخاري فقط. تبويبات البخاري ابن حجر في فتح الباري كل باب يذكر معناه

ومقصود البخاري من هذا التبويب ثم احيانا اذا كان كانت المناسبة من الحديث ظاهرة ما ما يتعب نفسه في ذكرها. فاذا كانت

المناسبة من الحديث غامضة يذكر وجه المطابقة بين هذا الحديث وبين - [00:50:23](#)

التبويب وانبر عدد من العلماء في شرح تراجم البخاري في كتاب اسمه المتواري على اه ابواب البخاري مجلد لطيف وفي كتاب كبير

جدا للشيخ عبد الحق الهاشمي آآ اسمه اللباب - [00:50:54](#)

شرح فيه ما ذكره البخاري من تبويبات البخاري في خمس مجلدات مطبوع نفيس ومفيد قال البخاري في تبويباته اولا قال باب غسل

الوجه باليدين من غرفة واحدة وباب الوضوء مرة مرة - [00:51:17](#)

وباب الوضوء مرتين مرتين. وباب مسح الرأس الى التعميم وباب غسل الرجلين الى الكعبين وباب من مضمض واستنشق من غرفة

واحدة وباب مسح الرأس مرة وباب الغسل والوضوء في المخضب والقح والخشب والحجارة. وباب الوضوء من التور - [00:51:36](#)

هذي كلها تبويبات وتحتها مقاصد. لم قال البخاري كذا؟ ولما قال كذا؟ ما له مناسبة ظاهرة في الحديث سأذكره ما ليس له مناسبة في

الحديث هذا خارج عن مقصودنا في الشرح ولذلك لا اذكره - [00:52:02](#)

قوله دعا بتور التور اناء مصنوع من نحاس او حجارة فكافأ اي امال الاناء فافرغ الماء قوله غرفة اي من الكف من الماء وفي هذا

الحديث من الفقه الكثير. اولا قوله انه سئل كيف رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ - [00:52:18](#)

في هذا حرص السلف على تتبع اثار النبي صلى الله عليه وسلم وتلمس اعماله حتى يقتفوا بها ويقتدوا بفعاله. وهكذا ينبغي للمسلم

ان يكون. حريصا على معرفة السنة حريصا على - [00:52:46](#)

معرفة فعل النبي صلى الله عليه وسلم وعلى تطبيقها حتى يظفر بالاجر ويقتدي بالنبي صلى الله عليه وسلم. والسنة مفسرة للقرآن

وموضحة له والناس كلما ابتعدوا عن زمن النبوة كلما عظمت حاجتهم لمعرفة السنة كما في حديث العرباض ابن سارية - [00:53:03](#)

وقد بوب عليه البخاري باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث كيف رأيت النبي صلى الله عليه وسلم

يتوضأ؟ واورد البخاري تحت ذلك الباب اثني عشر حديثا واثرا - [00:53:24](#)

كلها في بيان تتبع السلف سنن النبي صلى الله عليه وسلم قوله فدعا بتور مما في هذا جواز الاستعانة بالوضوء وهو على انواع كما

سبق في حديث عثمان قوله بتور من ماء التور - [00:53:44](#)

اناء صغير قد يكون من نحاس او من غيره يشرب فيه وفي هذا دليل على جواز استعمال قل لي الانية في الوضوء الا ما ورد الدليل

بالنهي عنه وهي انية الذهب والفضة - [00:54:01](#)

لا يحل ما سواها سواء كان من حجارة ومن نحاس او من زجاج. او من احجار كريمة او غيرها. وبهذا قال اكثر العلماء فالاصل ان

الاشياء على الاباحة قوله مما - [00:54:21](#)

الظاهر انه من باب تسمية الشيء بما يجاوره فالاناء ليس من ماء ولكن لان الماء موضوع فيه فسمي الشيء بما جاوره قوله فكافأ على

يديه فغسلهما ثلاثا مرارا غسل اليدين في اول الوضوء - [00:54:34](#)

مستحب باتفاق العلماء وذلك لمداومة النبي صلى الله عليه وسلم عليه لكن السنة ان تكون الغسلات في بداية الوضوء ثلاثا في

هذا الحديث الا اذا طبعا وهذا على الاستحباب كما تقدم - [00:54:56](#)

الا اذا كان مستيقظا من نوم الليل فيجب عليه ان يغسل يديه ثلاثا لحديث ابي هريرة وقد تقدم بيانه في الحديث السابق قوله

فمضمض واستنثر ثلاث مرات من غرفة واحدة - [00:55:14](#)

في هذا دليل على مشروعية المضمضة والاستنشاق في بداية الوضوء. والاقرب وجوبها كما تقدم ودل الحديث ان السنة ان تكون

المضمضة والاستنشاق من غرفة واحدة. ولذا قال ثلاث مرات من غرفة واحدة. يعني لا يأخذ للمضمضة غرفة - [00:55:29](#)

الاستنشاق قرفة وانما يأخذ غرفة جزء منها يضعه في فمه وجزء والجزء الاخر يضعه يستنشق به في انفه يفعل ذلك ثلاث مرات هذا

هدي النبي صلى الله عليه وسلم الوصل - [00:55:51](#)

المضمضة والاستنشاق لا الفصل ولم يجيء الفصل بين المضمضة والاستنشاق في حديث صحيح وهذا مذهب الامام احمد ورواية عن

الامام الشافعي قوله ثم غسل يديه الى المرفقين مرتين مرتين في هذا - [00:56:08](#)

دليل على جواز التنويع في غسل الاعضاء في الوضوء الواحد فبعضها يجعلها مرة وبعضها مرتين وبعضها ثلاث مرات وهذا الحديث دل عليه فانه غسل يديه الى المرفقين مرتين مرتين. وتمضمض واستنشق - [00:56:26](#)

ثلاثة مرات ومسح الرأس مرة واحدة. وهذا جائز بالاجماع ولم ينقل في حديث عثمان ولا في حديث عبد الله ابن زيد ولا غيره من الاحاديث الصحاح ان النبي صلى الله عليه وسلم زاد في الغسلات على - [00:56:46](#)
ثلاث مرات ولذا يقال لا يشرع للمتوضأ ان يزيد في غسل وجهه او غسل يديه او رجله على ثلاث غسلات. وقد توضأ النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثا وقال هذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد - [00:57:05](#)

اساء وظلم. ولذا يقول الامام احمد لا يزيد الثلاث الا رجل مبتلى اي مبتلى الوسوسة قوله فمسح رأسه مرة واحدة في هذا دليل لمذهب الجمهور ان مسح الرأس مرة واحدة. وفيه الدليل ايضا للمسألة السابقة ان الوضوء الواحد يجوز ان يخالف بين اعضائه مرة - [00:57:22](#)

بعضها واحدة كما في هذا وبعضها اثنتان وبعضها ثلاثا قوله فادبر به واقبل هذا هو هذه الصفة المستحبة لتعميم الرأس. ان يقبل بيديه ويدبر. قال فاقبل به وادبر. اما ان يبدأ بمؤخر رأسه - [00:57:47](#)

حتى يقبل به على الناصية ثم يدبر هذه صفة او يذهب بهما الى قفاه كما في حديث ابن عمرو ثم يردهما الى مقدم رأسه هذه الصفة المستحبة. قال ثم غسل رجله الى الكعبين وغسل الرجلين - [00:58:06](#)

الى الكعبين احد فروض الوضوء كما تقدم بيانه في حديث عثمان. قوله ثم اخذ بيده ماء قال اخذ بيده ماء اي اخذ للرأس ماء جديدا كما في الرواية الاخرى وبديل له ايضا - [00:58:26](#)

ما جاء في رواية مسلم غير فضل يديه وقد بوب له الترمذي باب ما جاء انه يأخذ لرأسه ماء جديدا وعلى هذا العمل عند اكثر اهل العلم ان يأخذ لرأسه ماء جديدا - [00:58:45](#)

غير ما غسل به يديه الى المرفقين واما ما رواه ابو داود عن الربيع ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح رأسه من فضل ماء كان في يده يجاب عن هذا اولا ان هذا ضعيف. ففي سنده ابن عقيل ضعفه اكثر الائمة كالامام احمد وابن معين وابو حاتم - [00:59:02](#)

وغيرهم وان في متنه اضطراب فلا يصح ولذا حديث عبد الله بن زيد يقدم عليه ان يأخذ لرأسه ماء جديدا. وايضا انصح الخبر يقال كلا الامرين جائز انصح يقال كلا الامرين جائز والا فالاقرب - [00:59:27](#)

ان يأخذ لرأسه ماء جديدا هذا هو الاولى قوله فمسح رأسه فادبر به واقبل هذه اكمل الصفات اه مسح الرأس ورد فاقبل بيديه وادبر ان يبدأ من مؤخر الرأس الى - [00:59:51](#)

الناصية ثم يردهما والثاني ان يدبر بيديه ثم يقبل وكلاهما ورد عن النبي عليه الصلاة والسلام فله ان يفعل هذا او يفعل ذلك. وفي رواية مرة واحدة في هذا دليل لمذهب الجمهور ان مسح الرأس لا يشرع - [01:00:10](#)

التثليث فيه ولا تكراره بصريح الاخبار عن عثمان كذلك عبد الله بن زيد وكلها في الصحيحين وغيرها ولم ينقل مسح الرأس ثلاثا الا في رواية واحدة عند ابي داود لكنها رواية شاذة من حديث عثمان وقد ضعفها عدد من اهل العلم منهم ابو داود وابن المنذر وابن تيمية وغيرهم - [01:00:28](#)

ولم يشر الى مسح الاذنين وهما داخلتان في مسح الرأس كما جاء في الاخبار قال الاذانان من الرأس قد جاء هذا الخبر عن عدد من الصحابة يدل على ان مسح الاذنين داخل في مسح الرأس والاولى الا - [01:00:54](#)

لاذنيه ماء جديدا بل يمسحان مع الرأس. ولذا قال ثم مسح برأسه كما في حديث عبد الله ابن عمرو عند ابي داود ثم مسح برأسه فادخل اصبعي السباحتين في اذنيه ومسح بابهاميه على ظاهر اذنيه وبالسباحتين باطن اذنيه. ثم قال - [01:01:11](#)
هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ لما بين لهم الوضوء بين لهم اه ان هذه صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم وهذا من باب التعليم بالفعل. وهذا - [01:01:31](#)

ابلق ولم يجئ في هذا الحديث تخدير اللحية لكن وردت في احاديث اخرى والكلام عليه كما تقدم ان كانت اللحية خفيفة يخللها حتى يصل الماء الى البشرة يعني اذا كانت - [01:01:48](#)

اذا كان الشعر يبين البشرة من ورائه فانه يوصل الماء الى البشرة اما اذا كانت اللحية كثيفة فتخليل اللحية من السنة كما جاء جاءت به الاخبار وقد ورد ما يقرب من - [01:02:04](#)

اربعة عشر حديثا وفي اسانيدها كلام لكنها تدل على ان هذه الاخبار لها اصل وفي هذا الحديث بين ان غسل الاعضاء اكمله ان يغسل كل عضو ثلاثة واقله ان يغسل العضو مرة واحدة - [01:02:20](#)

واغلب فعل النبي عليه الصلاة والسلام في الوضوء انه يكرر الغسل ثلاثا كما في حديث عثمان وفي حديث عبد الله بن زيد الله اليكم باب الاستنثار ثلاثا عند الاستيقاظ من النوم. عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم - [01:02:44](#)

من منامه فتوضأ فليستنثر ثلاثا. فان الشيطان يبیت على خيشومه. نعم حديث ابي هريرة اخرج الشيخان من طريق محمد ابن ابراهيم عن عيسى ابن طلحة عن ابي هريرة رضي الله عنه. وبوب له البخاري باب صفة ابليس وجنوده - [01:03:12](#)

وذكر فيه الاحاديث التي فيها ذكر اه ابليس والاخبار التي جاءت فيه وبوب له المؤلف باب الاستنثار ثلاثا عند الاستيقاظ من النوم قوله فليستنثر الاستنثار اخراج الماء او اخراج ما في الانف بالنفس - [01:03:32](#)

وقوله خيشومه الخيشوم هو اعلى الانف وقيل هو الانف كله والاستنثار هو اخراج الماء من الانف بعد استنشاقه بدفعه بالنفس وحسن ان يضع الانسان اه السبابة والابهام من اليد اليسرى على انفه اذا اراد - [01:03:53](#)

ان يستنثر اما فقه هذا الحديث فقوله اذا استيقظ احدكم من منامه فتوضأ فليستنثر ثلاثا الاستنثار مستحب عند جمهور اهل العلم استنثار الوضوء مستحب عند جمهور اهل العلم لكن يتأكد عند القيام - [01:04:18](#)

من النوم لهذا الحديث وفي هذا الحديث بيان مشروعية الاستنثار للمتوضأ وبيان الحكمة منه وبيان تأكده ثلاثا لمن استيقظ من النوم وقد اختلف العلماء هل الاستنثار هل الاستنثار اه مستحب - [01:04:39](#)

او واجب على قولين من اهل العلم من قال ان الاستنثار واجب في الوضوء بمجيء امر خاص به كما في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ فليستنثر - [01:05:06](#)

ومن استجمر فليوتر ولمداومة النبي صلى الله عليه وسلم عليه كما في حديث عثمان. قال ثم تمضمض واستنشق واستنثر وفي حديث عبدالله بن زيد قال فمضمضة واستنثر ثلاثا قالوا فهذا عثمان - [01:05:23](#)

وهذا عبد الله بن زيد وصف وضوء النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينقل انه اخل اه بالاستنثار فقالوا يجب الاستنثار الا للمستيقظ من نوم الليل فانه يجب ان يكرره ثلاثا. وبهذا القول قال الامام احمد واسحاق وابو عبيد - [01:05:40](#)

وطائفة من اهل العلم اما الجمهور فقالوا ان الاستنثار مستحب وليس بواجب والدليل قالوا لانه لم يذكر في الاية الله عز وجل قال فاغسلوا وجوهكم وايديكم من المرافق ولم يذكر - [01:06:00](#)

الاستنشاق ولا الاستنثار وايضا قالوا ان النبي صلى الله عليه وسلم لما علم الاعرابي الوضوء قال توضأ كما امرك الله فاحاله على الاية وليس فيها ذكر الاستنشاق لكن عن هذا اجوبة يمكن ان يجاب عنها ويقال - [01:06:16](#)

الجواب انه يحتمل انه اراد توضأ كما امرك الله عز وجل والوضوء كما امره الله اعم مما في الاية ان النبي صلى الله عليه وسلم علمنا الوضوء بالتفصيل وهو من مما امرنا الله عز وجل به - [01:06:35](#)

هذا استنشاق والاستنثار والمضمضة كلها ليست موجودة في الاية ومع ذلك ذهب طوائف من اهل العلم الى القول بالوجوب والحاصل ان الحديث فيه اه الامر بالاستنثار لكن ذهب بعض اهل العلم - [01:06:56](#)

ذكر بعض اهل العلم من اوجه تقوية القول بعدم وجوب الاستنثار انه لم ينقل عن احد من العلماء لا الصحابة ولا التابعين انه آا بطل وضوء من لم يستنثر قالوا - [01:07:18](#)

فما دام انه لم يبطل هذا دليل على تأكده لكن على تأكده لا تعينه الله اعلم عموماً هذا الحديث فيه دليل على الامر بالاستئثار فينبغي للانسان ان يفعله قوله فان الشيطان يبني على خيشومه في هذا بيان الحكمة من مشروعية - [01:07:41](#)

امري بالاستئثار لمن استيقظ من النوم وهو ان الشيطان يبني على خيشومه الشيطان يتسلط على الانسان اذا نام لان الانسان وقت نومه يكون ضعيفا فيتسلط عليه يثبته عن العبادة ويزعجه فيبني على خيشومه - [01:08:02](#)

ويبول في اذنيه ويعقد على قافيته ثلاث عقد. وربما تسلط على يده فان احكم لا يدري اين باتت يده ولذلك امر العبد اذا اوى الى فراشه ان يتحصن فينفذ بطرف ازاره - [01:08:23](#)

فراشة ثم يأتي بالذكر ويبني على طهارة واذا استيقظ ان يبادر في ذكر الله عز وجل. حتى تنحل العقدة ثم يتوضأ حتى تنحل العقدة الثانية. ثم يصلي حتى تنحل العقد الثالث - [01:08:43](#)

التسلط هذا ثابت في النصوص ودواؤه ثابت في النصوص فينبغي على العبد ان يستخدمه فهذا الحديث دليل على الحكمة من مشروعية الاستئثار ثلاثا وفي هذا الحديث ايضا دل على مبني الشيطان على خيشوم الانسان - [01:09:04](#)

اذا نام وهذا يعم كل نائم حتى ولو قرأ الذكر حتى لو قرأ الذكر فان الشيطان يبني على خيشومه وان كان قارئ الذكر عند النوم له فضل خاص وحفظ خاص لكن لا يلغي ذلك العمل بهذا الخبر النبوي. فانه لو قرأ القرآن كله وذكر الله عند نومه فاذا استيقظ - [01:09:28](#)

يقال استئثر ثلاثا فان الشيطان يبني على خيشومك قوله يبني على خيشومه البيتوتة بيتوت البيتوتة الشيطان هنا حقيقة الانف احد المنافذ الى القلب. لكن كيفية مبني الشيطان لا نعرفها كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى النفس - [01:09:49](#)

وكما قال الله عز وجل الذي يتخبطه الشيطان من المس وكما قال عليه الصلاة والسلام لما ذكر له آآ ان رجلا نام حتى اصبح قال ذاك رجل بال الشيطان في اذنيه - [01:10:17](#)

وكما قال يعقد الشيطان على قافية احكم ثلاث عقد. كيفيته؟ الله اعلم لكننا ثبتها ونأخذ بالعلاج الشرعي اما الكيفية فما دام انه لم يأتي عندنا شيء تفصيلي فيها فاننا لا نتحدث فيها - [01:10:31](#)

والشيطان اه خبيث تناسبه الاماكن الخبيثة فاذا نام العبد لم يرى في ظاهر جسده اوسخ من خيشومه فيستوطنه في المبيت ولذلك قال عليه الصلاة والسلام ان هذه الحشوش محتضرة فاذا اتى احكم الخلاء - [01:10:48](#)

فليقل بسم الله الله اليكم. باب فضل الوضوء والغر المحجلون من اثار الوضوء. عن نعيم المجل قال رقيت مع ابي هريرة رضي الله عنه على ظهر المسجد فتوضأ فقال اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان امتي يدعون يوم القيامة غرا - [01:11:09](#)

محجلين من اثار الوضوء. فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل. ان هذا الحديث اخرج الشيخان من طريق سعيد ابن ابي هلال عن نعيم المجر قال قال رقيت مع ابي هريرة على ظهر المسجد - [01:11:33](#)

وبوب له البخاري باب فضل الوضوء والغر المحجلون من اثار الوضوء هذا الحديث فيه بيان فضل الوضوء. وان الوضوء عبادة لها فضائل لو استشعرها المسلم لنشط لادائه ولحرص على ان يتوضأ عند كل صلاة - [01:11:52](#)

وفي هذا الحديث ان اهل الوضوء يعرفون يوم القيامة بالغرة والتحجيل والنور الذي على وجوههم واطرافهم يوم القيامة. الغرة لمعة بيضاء تكون في جبين الفرس والتحجيل بياض يكون في قوائم الفرس - [01:12:15](#)

فيوم القيامة المتوضؤون يكونون على هذه الحال يكون على وجوب على وجوههم نور. وعلى ايديهم واطرافهم نور. يعرف ان هؤلاء من امة محمد صلى الله عليه وسلم وفي هذا الحديث ايضا دليل على فضل الوضوء ومن فضائله ان الله عز وجل يكفر به السيئات التي يقتربها العبد اذا توضأ العبد - [01:12:39](#)

المسلم او المؤمن فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينه مع الماء او مع اخر قطر الماء فاذا غسل يديه خرجت كل خطيئة كان بطشتها يده مع الماء او مع اخر قطر الماء فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها - [01:13:06](#)

مع الماء او مع اخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب. كما جاء عند مسلم. فضل عظيم ولذلك اذا اذنب الانسان فليبادر الى

الوضوء نجد اثر ذلك على قلبه ونشاط نفسه - [01:13:25](#)

ومن فضائله انه سبب لرفع الدرجات كما قال عليه الصلاة والسلام الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات؟ قالوا بلى

يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره الحديث - [01:13:41](#)

ومنها انه سبب لدخول الجنة كما جاء عند مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ او فيسبغ الوضوء

ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء - [01:13:54](#)

الوضوء يا اخواني عبادة لها فضل خاص وهذا كله من عظيم منة الله علينا الوضوء كما تقدم ليس من خصائص هذه الامة وانما الذي

من خصائصها الغر والتحتيم كما دل له هذا الحديث. قال ان امتي يدعون يوم القيامة ضرا محجلين من اثار الوضوء - [01:14:13](#)

وقد دل هذا الحديث على مشروعية الاسباغ في الوضوء والاسباغ نوعان كلها مستحبة. الاول الاتيان به على وجه الكمال. ثلثا كما دل

له حديث عثمان وحديث عبد الله ابن زيد. وهذا مستحب - [01:14:36](#)

والثاني ان يجاوز محل الفرض فيغسل اليد حتى يشرع في العضد يغسل الرجل حتى يشرع في الساق وهذا كله على سبيل

الاستحباب. اما غسل الرقبة والمنكب فلا يشرع. ولم ينقل ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم. ولم ينقل عن غير ابي هريرة ولذا لم

يوافقه غيره من الصحابة. قوله - [01:14:56](#)

يوم القيامة ضرا محجلين من اثار الوضوء الغر كما ذكرنا بياض في وجه الفرس والتحجيل بياض في يديه ورجليه واستعير هذا

لحال اهل الوضوء واهل الصلاة وامة محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيامة ومعناه ان امة محمد صلى الله عليه وسلم - [01:15:19](#)

يأتون يوم القيامة في العرصات والنور يسطع من وجوههم وايديهم وارجلهم عليها نور يوم القيامة. وهذا من خصائص هذه

الامة كما جاء عند مسلم قال عليه الصلاة والسلام لكم سيما. ليست لاحد من - [01:15:43](#)

امم تردون علي ضرا محجلين من اثار الوضوء لذلك العبادات لها اثار في الدنيا واثار في الآخرة النبي صلى الله عليه وسلم يوم ان

اخبر عن حديث الشفاعة وعن الناس الذين هم من امة محمد لكن اوبقتهم ذنوبهم فدخلوا النار - [01:16:05](#)

يشفع فيهم الانبياء ويشفع فيهم المؤمنون ويشفع فيهم الملائكة الى ان قال فيقولون يا ربي اخواننا كانوا معنا يصلون معنا ويصومون

معنا فيقول اذهبوا فاخرجوا من كان في قلبه ادنى ادنى - [01:16:29](#)

ذرة من ايمان وفي الحديث قال فتأكل من النار من ابن ادم كل شيء الا اثر السجود هذا من اثار السجود من اثار الطاعة انه في القيامة

لا تأكلوا النار اثره - [01:16:52](#)

من اثار الطاعة قوله عليه الصلاة والسلام هنا لكم سيمة ليست لغيركم من الامم تردون علي غرا محجرين من اثار الطاعة قوله عليه

الصلاة والسلام بشر المشائين في الظلم الى المساجد بالنور التام يوم القيامة. انوار يعطونها يوم القيامة - [01:17:10](#)

والتواب كبير. فالتقر نفس المؤمن وليطمئن قلبه فانه وان لم ينل اجرا دنويا على طاعته فان الاجر الاخروي اعظم واعظم. وهذا هو

الذي يطلبه المؤمن قوله فمن استطاع منكم ان يطيل غرته - [01:17:28](#)

في رواية لمسلم وتحكي له فليفعل اخترف العلماء في رفع هذه الرواية ووقفها هل هي مرفوعة من كلام النبي صلى الله عليه وسلم

ام انها مدرجة من كلام ابي هريرة - [01:17:51](#)

اه قد جاء عند احمد قول نعيم لا ادري قوله من استطاع اهو من قول النبي صلى الله عليه وسلم او من قول ابي هريرة وكثير من

الحفاظ قالوا انها من كلام ابي هريرة - [01:18:05](#)

فاذا حملت هذه الرواية وقوله فمن استطاع منكم ان يطيل غرته وتحكي له ان حملت على الاسباغ المشروع عددا ووصفا هذا حسن

سواء كانت مرفوعة او موقوفة ويحصل اعمالها من غير اشكال. ويقال - [01:18:23](#)

الاسباغ في الغرة اي ان يكثر العدد والاسباغ في التحجيل ان يأتي بالعدد ثلثا ويتجاوز محل الغسل الى العضد في اليد والى الساق

في القدم كما جاء في حديث نعيم ابن عبد الله المجرم - [01:18:43](#)

واما ان قيل ان الغرة المقصود بها المبالغة حتى يغسل الرقبة فهذا فعله ابو هريرة قد جاء عند مسلم من حديث ابي حازم قال كنت خلف ابي هريرة وهو يتوضأ للصلاة - [01:19:00](#)

فكان يمد يده حتى تبلغ ابطه. يعني يغسل اليد حتى يبلغ الابط. فقلت له يا ابا هريرة ما هذا الوضوء قال يا بني فروخ انتم ها هنا لو علمت انكم ها هنا ما توضأت هذا الوضوء - [01:19:17](#)

ثم قال سمعت خليلي صلى الله عليه وسلم يقول تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء. فهو لم يرفع الغسل الى المنكب ولكنه رفع حديث الحلية ان الحلية تبلغ حيث يبلغ الوضوء - [01:19:33](#)
وهذه سيم امة محمد صلى الله عليه وسلم يقال نعم لكن الصحابة انما نقلوا عن النبي صلى الله عليه وسلم الاسباغ المشروع وهو الذي ينبغي للانسان ان يحافظ عليه اكثر من عدد من العدد حتى يصل الى الثلاث يغسل الاعواء فيتجاوز في الغسل الى العضد - [01:19:51](#)

وفي غسل الرجل الى الساق ويغسل ويتمضمض ويستنشق ويستنثر حتى يحصل له الفضل الاكثر والله باب منتهى الحلية عن ابي زرعة قال دخلت مع ابي هريرة رضي الله عنه جارا بالمدينة فدعا بتور من ماء فغسل يديه - [01:20:15](#)
حتى بلغ ابطه. فقلت يا ابا هريرة اشياء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال منتهى الحلية من هذا الحديث اخرجه البخاري من حديث ابي زرعة قال دخلت مع ابي هريرة فذكره - [01:20:41](#)

واخرجه مسلم من حديث ابي حازم قال كنت خلف ابي هريرة فذكره وقد بوب له البخاري باب نقض الصور نقضي الصور وذلك ان فيه قصة ان ابا هريرة قال ابو زرعة دخلت مع ابي هريرة دارا بالمدينة فرأى اعلاها فرأى اعلاها مصورا يصور - [01:20:58](#)
يعني جالس ينحت الصور فيها. فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ومن اظلم ممن ذهب يخلق كخلقي فليخلقوا حبة وليخلقوا ذرة. ولذلك بوب البخاري باب نقض الصور قوله - [01:21:23](#)

طبعاً هذا الحديث قوله فغسل يديه حتى بلغ ابطه هذه الرواية فيها اختصار وبيانها ما جاء عند ابي يعلى قال فتوضأ ابو هريرة وغسل يديه حتى بلغ ابطه وغسل رجله حتى بلغ ركبتيه. فقلت ما هذا الوضوء؟ يا ابا هريرة؟ قال انه منتهى الحلية - [01:21:41](#)
وقوله منتهى الحلية كأنه يشير الى ما في صحيح مسلم تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء فرأى ابو هريرة رضي الله عنه ان الحلية يعني ان الحلية المقصود بالحلية هذا حديث من فضائل الوضوء تبلغ الحلية يعني - [01:22:07](#)
يوم القيامة يحل المؤمن حيث يبلغ الوضوء يحل قد تكون الحلية من الذهب قد تكون من الفضة وقد تكون مما هو اعلى من ذلك. حيث يبلغ الوضوء فكان ابا هريرة رضي الله عنه لما سمع هذا الفضل - [01:22:25](#)

وغبى ان يحل الى ما هو اعلى من ذلك فكان يغسل الى المنكب ويغسل قدمه الى الركبة تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء هذا حق قد جاء فيه الحديث كما عند مسلم - [01:22:43](#)
لكن ليس في هذا حجة على تجاوز وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينقل في حديث واحد البتة ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فغسل يده حتى بلغ ابطه - [01:23:03](#)

ولا غسل قدمه حتى بلغ ركبتيه. ولكن غسل ابو هريرة ذلك وتجاوز هذا المقدار ولم يوافقه غيره من الصحابة رضوان الله عليهم. فالاولى للاقتصار على ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم - [01:23:18](#)
واما ما فعله ابو هريرة رضي الله عنه فانه اجتهاد منه. لم يوافقه غيره من الصحابة رضوان الله عليهم. ووضوء ابي هريرة الى ليس عليه العمل واجمعت الامة انه لا يتجاوز الانسان بالوضوء ما حده الله من - [01:23:37](#)

المرفقين الى العضد. فله ان يتوضأ الى العضد كما في حديث ابي هريرة توضأ فغسل يديه حتى اشرع في العضد وغسل رجله حتى اشرع في الساق وقال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا وعليه يقال فعل - [01:23:57](#)
ابي هريرة لم يوافقه غيره من الصحابة مع قيام المقتضى ولم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم. واما حديث الحلية انه مرفوع والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [01:24:17](#)